

محافظة الجيزة قرار رقم ٥٦٣ لسنة ٢٠٢٠

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى كتاب السيد اللواء أ ح أمين عام مجلس الوزراء بشأن القرارات الصادرة عن الاجتماع الخاص بالتعامل مع جميع مخالفات البناء المنعقد برئاسة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٥/٤/٢٠٢٠ ؛
وعلى الكتاب الدورى رقم ١٠٢ لسنة ٢٠٢٠ الصادر من وزارة التنمية المحلية فى هذا الشأن ؛
وعلى قرار المحافظة رقم ٥٢٠ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بإيقاف جميع تراخيص البناء بنطاق محافظة الجيزة وذلك لمدة ثلاثة شهور ؛
وعلى ما تأثر به منا على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية (منطقة الجيزة) بشأن استثناء مشروعات إنشاء المدارس من القرار المشار إليه بعاليه ؛

قرر:

مادة ١ - استثناء المشروعات الحكومية والمدارس من قرار المحافظة رقم ٥٢٠ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بإيقاف جميع تراخيص البناء بنطاق محافظة الجيزة ، وذلك لمدة ثلاثة شهور بعد التأكد من عدم وجود أى مخالفات بها .
مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٦/٤/٢٠٢٠

محافظ الجيزة

نواء/ أحمد راشد